وذلك انه قيل بهذا وقيل انه موضوع للماهية من حيث هي مع
وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا ويشير اليه الشارح قوله
من غير اعتبار لما صدق عليه من الافراد لا يقال اخذ هذا القيد
في تفسير كلام المص يوجب الاستدراك في باقي وقد يقيد على ما اختاره
من رجوعه الى المعرف بلام الحقيقة لظهور اعتبار الافراد في
القسمين الاخيرين لانا نقول ليس المراد فيهما الاشارة الى الافراد
بل المراد باللام الاشارة الى الحقيقة من حيث هي وانما يحمل على احدهما
بمعونة المقام والقرينة كما سياتي هذا هو الموافق لكلامه في الشرح
الان قوله فيما سياتي عند قيام قرينة دالة على ان ليس القصد
الى نفس الحقيقة من حيث هي الخ فلواحد من الاحاد وان كان جمعا
فلواحد من الجماعات وان كان مثنى فلواحد من المثنيات قوله
وجزئيا من جزئيات تلك الحقيقة عطف تفسيري لقوله معهودا فانه انما
كان معهودا باعتبار كونه جزئيا قوله حيث لا عهد في الخارج واما
في الذهن فيلزم ان يكون مفهومه معلوما للمتكلم والمخاطب متميزا عن
غيره مستقرا في ذهنهما والا لم يصح الخطاب بالدخول فيه فالمراد
الجنس من حيث وجوده في ضمن فرد لا بعينه وذلك الفرد المندرج
تحته باعتبار مطابقته للماهية المعلومة معلوم فله عهدية
بهذا الاعتبار فيسمى معهودا ذهنيا قوله باعتبار عهديته في الذهن
قيل يعني اذا حصل ذلك الواحد في الذهن كان بعينه تلك الحقيقة
المعهودة فيه فيكون هو ايضا معهودا فيه بهذا الاعتبار
فان قيل ما معنى عهديته في الذهن اجيب بان المراد بالعهد

هو التعين

هو التعين وعدم التعدد وهذا المعنى انما يتحقق لها في الذهن
دون الخارج وذلك لان وجودها فيه وجود بنفسها لا وجود في
ضمن فردها وهو لا يقتضي التعدد ووجودها في غير الذهن وجود في
ضمن الفرد وهو لا يقتضي التعدد فيكون الحقيقة غير متعددة في
الذهن متعددة في الخارج باعتبار حصولها في ضمن الافراد قوله
وهذا في المعنى كالنكرة يعني كالمجرد عن اللام والاجمع ما بعد
المعرف بلام العهد من حيث المعنى كالنكرات كما حققه الشيخ الرضي قوله ونحو
ذلك كعدم صحة وقوعه خبرا عن مبتدأ نكرة ووجوب دفعه وتكريره
اذا وقع بعد لا النافية للجنس قوله وهو ان النكرة معناه بعض الخ هذا
على القول بان اسم الجنس موضوع للماهية مع وحدة لا بعينها وهنا
تامل وهو انه اذا كان معنى النكرة ما ذكر ولا شك ان مدلول
اللام هو الاشارة الى مدخولها صح الاشارة بنفس الكلمة الى الفرد
المنتشر واطلاق المعرف باللام عليه من حيث هو حقيقة فاي
حاجة الى ما ذكره من القرينة بل ينبغي انه لا يصح اطلاقه على
الحقيقة الا بقرينة فهي المحتاجة الى القرينة دونه الا ان يدعى
ان المجموع المركب من اسم الجنس واللام موضوع بازاء الحقيقة وضعا
اخر مغايرا لوضع مفرديه وفيه كما قال المحقق بعد قوله ويوصف بالكلية
من عطف الخاص على العام قوله ولقد امر على اللئيم يسبني البيت
قال المحقق لم يرد باللئيم الحقيقة ولا الاستغراق وهو ظ
ولا المعهود المعين لفوات المعنى اذ ما هو المقصود من التمدح
بالاناة والوقار في مواضع تطيش فيها الاحلام ولا يثبت فيها

التحقيق

وقيل انه موضوع للماهية من حيث هي لكنه يطلق على فرد منها باعتبار اشتماله عليها

Copyright © King Saud University